

الحمد لله

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : ع136د

تاريخ القرار: 6 أفريل 2015

## قرار

بتاريخ 6 أفريل 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار ع136د في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعى: شركة" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقره الاجتماعي

### من جهة

المدعى عليها: شركة" في شخص ممثلها القانوني المعين مقره الاجتماعي

### من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01د لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46د لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01د لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون ع10د لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر ع3026د لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر ع53د المؤرخ في 10 جانفي 2014.



وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ54 عدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة ' بتاريخ 19 مارس 2015 والمتضمن طلبها اتخاذ التدابير الوقتية الرامية الى إنهاء الممارسات غير المشروعة التي أقدمت عليها شركة ' المتمثلة في تمكين مشتركها في الهاتف الجوال الحاملين لشريحة عرض "يجنح" من امكانية شراء عروض الأنترنات على الجوال بواسطة امتياز الشحن "solde bonus".

#### من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

#### من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مطروقات الملف أن ' تقدمت بتاريخ 19 مارس 2015 بعريضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات تحت عـ173 عدد تضمنت طلبها قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض التجاري "يجنح" والممارسات المتظلم منها كالإلزام المدعى عليها بإيقاف ترويج العرض التجاري "يجنح" وسحبه من السوق مع جميع لوائحه الاشهارية واحتياطيا بإيقاف امكانية شراء عروض الأنترنات على الجوال بواسطة رصيد امتياز الشحن والعمل بها مع الاذن بالتنفيذ العاجل بصرف النظر عن كل أوجه الطعن والقضاء بتسليط العقوبات الأشد على المدعى عليها لردعها.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من قيام المدعى عليها السماح لمشتركها من أصحاب الخطوط الجوال الحاملين لشريحة في عرض "يجنح" من امكانية شراء عروض الأنترنات على الجوال بواسطة رصيد امتياز الشحن، مشككة في حصول هذا الامتياز على موافقة الهيئة لمخالفته لمقتضيات قرار الهيئة عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، مؤكدة انتهاك خصيمتها لقواعد المنافسة النزيهة نظرا لأن التعريف المعتمدة لا تغطي الكلفة الحقيقية للخدمة المعروضة، مضيفة أن هذه الممارسات من شأنها ان تحد من القيمة التنافسية لسوق الأنترنات لتناقضها مع قانون المنافسة والأسعار، طالبة من الهيئة التعهد الفوري بالنظر في إنهاء الممارسات غير المشروعة وقول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض التجاري "يجنح" كالإلزام المدعى عليها بإيقاف ترويجه وسحبه من السوق وإيقاف امكانية شراء عروض الأنترنات على الجوال بواسطة امتياز الشحن.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضر معاينة عدد 18909 محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ ، بتاريخ 9 مارس 2015 تضمن معاينة لعملية شراء عرض الأنترنات " Forfait facebook Plus" على شريحة ' بالعرض "يجنح" بواسطة امتياز شحن الرصيد.

## الهيئة

حيث يهدف المطلب المائل إلى استصدار قرار وقتي يقضي بإلزام شركة بإيقاف عرضها التجاري يجنح وإيقاف إمكانية شراء عروض الأنترنت بواسطة رصيد الشحن.

### فيما يتعلق بالعرض التجاري "يجنح" :

حيث وإن سبق للهيئة أن أصدرت قرارها عد121د بتاريخ 13 جوان 2014 والقاضي بعدم الموافقة على تسويق العرض التجاري "يجنح" نظرا لأن التحفيظات المضمنة به صالحة داخل الشبكة فقط " on net" دون بقية الشبكات، فقد اتضح أن شركة أذعنت لقرار الهيئة بتاريخ 5 سبتمبر 2014 من خلال تمكين المشتركين بالعرض التجاري المذكور من استعمال تحفيظاته نحو جميع الشبكات.

وحيث يغدو في ضوء ما سبق مطلب الرامي إلى الإذن بإيقاف العرض التجاري "يجنح" في غير طريقه واتجه رفضه.

### فيما يتعلق بإمكانية شراء عروض الأنترنت بواسطة رصيد الشحن في إطار العرض التجاري "يجنح" :

حيث سبق للهيئة أن طلبت من شركة بموجب مراسلتها المؤرخة في 2 ديسمبر 2014 الإيقاف الفوري لعملية استخلاص معلوم عروض الأنترنت من الجيل الثالث بواسطة امتياز الشحن وتعويضها بالرصيد الأصلي .

وحيث تبين أن الشركة المطلوبة لم تمثل لطلب الهيئة وواصلت توفير إمكانية شراء عروض الأنترنت " بواسطة امتياز شحن الرصيد لفائدة حرفائها وهو ما ثبت من خلال محضر المعاينة المحتج به الذي تضمن معاينة شراء العرض الجزائي في Forfait facebook plus بواسطة رصيد امتياز الشحن وذلك بالنسبة للمشاركين في العرض التجاري "يجنح".

وحيث لا جدال في تعارض هذه الممارسة مع قرار الهيئة عد54د المؤرخ في 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها الذي حدد السقف الأدنى للتعريف المنطبقة على 1Go أنترنات على الهاتف الجوال بـ (2 دينار)، بالإضافة لما لها من تأثيرات سلبية على القيمة التنافسية لسوق خدمات أنترنات الهاتف الجوال من الجيل الثالث .

وحيث أن في تعمد إتيان مثل هذه الممارسة غير المشروعة والمخالفة للتراتب الجاري بها العمل في مادة ترويج العروض التجارية انتهاك لقواعد المنافسة النزيهة ومساس بمصالح بقية المشغلين الأمر الذي يرتب للعارضة أضرار يصعب تداركها لما يمكن أن ينجر عنه من انعكاسات سلبية على

وضعتها في السوق في حال تواصل تمتع مشترك المدعى عليها في عرض "يجنح" بإمكانية شراء عروض أنترنات على الجوال بواسطة امتياز شحن الرصيد.

وحيث يستخلص مما سبق، أن مطلب الرامي إلى إلزام شركة إيقاف إمكانية شراء عروض الأنترنات بواسطة رصيد الشحن بالنسبة لمشاركتها في عرض "يجنح" كان في طريقه واتجه قبوله .

### ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن هشام بسباس ، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، إلزام شركة بإيقاف إمكانية شراء عروض الأنترنات على الجوال بواسطة رصيد امتياز الشحن بالنسبة للمشاركين بالعرض التجاري "يجنح" الى حين البتّ في القضية الأصلية ..

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

